السلام حث على الصدقة فجاء عبد الرحمن بن عوف باربعة الاف درهم وقال
كان لي ثمانية الاف فاقرضت ربي اربعة وامسكت لعيالي اربعة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لك فيما اعطيت وفيما امسكت فبارك له
حتى صولحت احدى امراتيه على نصف الثمن على ثمانين الف درهم
وتصدق عاصم بن عدي بمائة وسق تمر وجاء ابو عقيل الانصاري بصاع
تمر فقال بت ليلتي اجر بالجرير على صاعين فتركت صاعا لعيالي وجئت
بصاع فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينثره على الصدقات
فلمزهم المنافقون وقالوا ما اعطى عبد الرحمن وعاصم الا رياء ولقد كان
الله ورسوله لغنيين عن صاع ابي عقيل ولكنه احب ان يذكر بنفسه
ليعطى من الصدقات فنزلت والذين لا يجدون الا جهدهم الا طاقتهم
وقرئ بالفتح وهو مصدر جهد في الامر اذا بالغ فيه فيسخرون منهم
يستهزءون بهم سخر الله منهم جازاهم على سخريتهم كقوله الله يستهزئ
بهم ولهم عذاب اليم على كفرهم استغفر لهم او لا تستغفر لهم يريد به التساوي
بين الامرين في عدم الافادة لهم كما نص عليه بقوله ان تستغفر لهم سبعين مرة
روي ان عبد الله بن عبد الله بن ابي وكان من المخلصين سال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في مرض ابيه ان يستغفر له ففعل فنزلت فقال عليه السلام لازيدن
على السبعين فنزلت سواء عليهم استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم
وذلك لانه عليه السلام فهم من السبعين العدد المخصوص لانه الاصل فجوز
ان يكون ذلك حدا يخالفه حكم ما وراءه فبين له ان المراد به التكثير دون التحديد
وقد شاع استعمال السبعة والسبعين والسبعماية ونحوها في التكثير لاشتمال
السبعة على جملة اقسام العدد فكانه العدد باسره فلن يغفر الله لهم اشارة
الى ان الياس من المغفرة وعدم قبول استغفارك ليس لبخل منا ولا قصور فيك بل
لعدم قابليتهم بسبب الكفر الصارف عنها والله لا يهدي القوم الفاسقين
المتمردين في كفرهم وهو كالدليل على الحكم السابق فان مغفرة الكافر بالاقلاع عن
الكفر والارشاد الى الحق والمنهمك في كفره المطبوع عليه لا ينقلع ولا يهتدي

والتنبيه

٢٧٥

والتنبيه على عذر الرسول في استغفاره وهو عدم ياسه عن ايمانهم ما لم
يعلم انهم مطبوعون على الضلالة والممنوع هو الاستغفار بعد العلم لقوله ما
كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد
ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله بقعودهم
عن الغزو وخلفه يقال اقام خلاف الحي اي بعدهم ويجوز ان يكون بمعنى المخالفة
فيكون انتصابه على العلة او الحال وكرهوا ان يجاهدوا باموالهم وانفسهم
في سبيل الله ايثارا للدعة والخفض على طاعة الله وفيه تعريض بالمومنين
الذين اثروا عليها تحصيل رضاه ببذل الاموال والمهج وقالوا لا تنفروا في الحر
اي قاله بعضهم لبعض او قالوه للمومنين تثبيطا قل نار جهنم اشد حرا وقد اثرتموها بهذه المخالفة لو كانوا يفقهون ان مآبهم اليها او انها كيف هي ما اختاروها
بايثار الدعة على الطاعة فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا جزاء بما كانوا يكسبون
اخبار عما يؤول اليه حالهم في الدنيا والاخرة اخرجه على صيغة الامر للدلالة على انه
حتم واجب ويجوز ان يكون الضحك والبكاء كنايتين عن السرور والغم والمراد
من القلة العدم فان رجعك الله الى طائفة منهم فان ردك الله الى المدينة وفيها
طائفة من المخلفين يعني منافقيهم فان كلهم لم يكونوا منافقين او من بقي منهم
وكان المتخلفون اثني عشر رجلا فاستاذنوك للخروج الى غزوة اخرى بعد
تبوك فقل لن تخرجوا معي ابدا ولن تقاتلوا معي عدوا اخبار في معنى النهي
للمبالغة انكم رضيتم بالقعود اول مرة تعليل له وكان اسقاطهم عن ديوان الغزاة
عقوبة لهم على تخلفهم واول مرة هي الخرجة الى غزوة تبوك فاقعدوا مع الخالفين
اي المتخلفين لعدم لياقتهم للجهاد كالنساء والصبيان وقرئ مع المتخلفين على قصر
الخالفين ولا تصل على احد منهم مات ابدا روي ان ابن ابي دعا رسول الله صلى
الله عليه وسلم في مرضه فلما دخل عليه ساله ان يستغفر له ويكفنه في شعاره الذي يلي
جسده ويصلي عليه فلما مات ارسل قميصه ليكفن فيه وذهب ليصلي عليه فنزلت وقيل
صلى عليه ثم نزلت وانما لم ينه عن التكفين في قميصه ونهى عن الصلاة عليه لان الضنة
بالقميص كان مخلا بالكرم ولانه كان مكافاة لالباسه العباس قميصه حين اسر ببدر

م

يقال عيش خافض بمعنى الراحة